

ولو في نطاق منح التعويض عن الانسحاب المفاجئ من العلاقة ويعني ذلك الاستنتاج ضمناً أن حسن النية في عقود العلاقات يتطلب ضبط النفس في سحب التعاون من غرض المسعى المشترك اذا يوجد في هذا الكتاب لباحث مهم بقانون العقود الأوروبي؟ على مستوى واحد هناك القليل جداً من الاهتمام، لأن الكتاب يركز على الأحكام في محاكم القانون العام، معظمها من إنجلترا وعلى غرار معظم الكتب عن قانون العقود في المملكة المتحدة، والواقع أنه يبدو من المعقول استنتاجاً معقولاً من حجمه بأن كامبل من شأنه أن يرفض كامل مجموعة قوانين عقود الاتحاد الأوروبي على أنها "الكافالة الخاصة": فهي غير مبدئية وربما تقوض سلامة السوق ومع ذلك، الذي ينفذ بمعايير حسن نية ينطبق على تكوين العقود وتنفيذها، يعكس معيار الإنصاف الذي حددته محكمة العدل في عزيز وندكير بأن كامبل يصر على أن الاعتراف المتبادل يتطلب من الطرفين أن يهتما بمصالح الطرف الآخر وألا يبرما صفة يعرفون أن الطرف الآخر لا يريد لها حقاً وهذا هو إلى حد كبير نفس المعيار المطبق على مسألة الإنصاف في التوجيه المتعلق بشروط العقد غير المنصفة (ب) أن تجد حالة عدم وعلى المحكمة خلافاً لشرط حسن النية، الذي يتعامل على نحو منصف ومنصف مع المستهلك، يمكن أن يفترض على نحو معقول أن المستهلك كان سيوافق على مثل هذا التعبير في مفاوضات العقود غير المشروطة " وما تدعيه شركة كامبل هو أن شرط حسن النية هذا كان ينبغي أن يكون دائماً جزءاً من المتطلبات الأساسية لوجود عقد سواء كان عقداً استهلاكيأً أو معاملة تجارية وهو يصر على أنه لو كان قانون العقود قد تطور بصورة متسبة في القرن التاسع عشر، لكان القضاة قد أدركوا أن الاتساق الأخلاقي ومشروعية نظام السوق يتطلبان معيار حسن النية هذا ليكون حجر الأساس لمجتمع السوق وبدلاً من ذلك أغوى القضاة بفكرة أن بإمكان كل شخص أن يسعى بصورة مشروعة إلى تحقيق مصالحه الذاتية،